7775 - محرمية المرأة لمن كفلته وربته حتى بلغ الحلم - نور على الدرب

عبدالعزيز بن باز

الى تقول امرأة ربت طفلا صغيرا وكبر هذا الطفل حتى تزوج. تقول المرأة بانها تفتش له وتقبله. وفهل يعتبر لها محرما اذا ربت المرأة صبيا حتى بلغ الحلم ولم ترضعه وانما احسنت اليه بالتربية - 00:00:00

والكفالة فانها لا تكون محرما لله ولا اما له بل هو اجنبي منها لا يجوز لها الخلوة به ولا يجوز تقبيلها ولا مصافحتها ولا ولا كشفها له بل عليها ان تحتجب - 00:00:19

وتعتبره اجنبيا لكن السلام والكلام الطيب كيف حالك؟ كيف انت والسلام عليها ومكافأتها بالكلام الطيب الهدية الطيبة والمال كل هذا طيب لكن ما تكون محرما له هي اجنبية منه كسائر النساء - 00:00:38

وكونها احسنت اليه وربته لا يجعلها محرما له المحرمية تكون اما بالنسب كاخيك كاخته وعمته وخالته او بالرظاعة الشرعية خمس رظاعات في الحولين او بمصاهرة كونها ام زوجته او بنت او بنت زوجتها المكفولة بها او جدتها هذا هذه - 00:00:57

اسبابه تحريمها عليه. اما كونها ربته فانها لا تحرم بذلك ولا تكن محرما له ولا يكون محرما لها وعليها ان تحتجب منه وليس لها ان تخلو به وليس له ان يقابلها ان يقبلها ولا ان يصافحها - 00:01:21

كسائر الاجنبيات نعم جزاكم الله - 00:01:37